ترجمة القرآن الكريم

وبيان حكمها

دكتـــور

محمد محمد أحمد الشنوانى

أستاذ التفسير وعلوم القرآن الكريم المساعد

بكلية أصول الدين والدعوة - جامعة الأزهر - فرع الزقازيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي العربي الأمين المرسل إلى خلق الله أجمعين وعلى آله وأصحابه أجمعين حملة كتاب الله وناشريه بالحجة القوية في كل مكان وصلوا إليه (أما بعد) فإن القرآن الكريم هو دونما جدال كلمة الله الأخيرة إلى سائر أفراد خلقه من البشر في أي مكان كان موقعه وعلى أية لغة كان حديثهم من بعثة النبي ﷺ إلى أن يرث الله الأرض وما عليها لذا كان لزاماً على أهل العلم من المسلمين خاصة بأسرار لغة القرآن الكريم وبأسرار أية لغة أخرى علمهم الله إياها أن يتصدوا لترجمة معانى القرآن الكريم إلى تلك اللغة به ولو قصر بهم فهمهم عن بعض ما في الآيات القرآنية من معانى لجاؤا إلى أهل العلم بكتاب الله وتفسيره حتى يجبروا ذلك الكسر ويعالجوا هذا التقصير لتخرج الترجمة على أوفى وجوهها وعلى أتم معانيها فإذا فعلوا ذلك كانوا مجاهدين في الله حقاً إذ لا فرق فيما أعلم بين من يحمل السلاح ليزود به عن الكلمة الصحيحة وبين من يحمل هذه الكلمة ليقدمها إلى من قد يهديه الله بها من أجل ذلك أقول أن المترجمين لمعانى كتاب الله بإتقان وإحكام جمع من المجاهدين لهم عند الله أجرهم ونورهم ما آمن عن هذه الترجمة مؤمن وما أسلم بسببها مسلم والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العلمين والصلاة والإسلام على سيدنا محمد النبي الأمي العربي الأمين المرسل إلى خلق الله أجمعين ، وعلى آله وأصحابه أجمعين ، حملة كتاب الله وناشريه بالحجة القوية فى كل مكان وصلوا إليه (أما بعد)

فـــإن القران الكريم دونما جدال كلمة الله الأخيرة إلى سائر خلقه من البشر فى أي مكان كان موقعـــه وعلـــى أي أيـــة لغة كان حديثهم من بعثة النبي ﷺ إلى أن يرث الله الأرض و من علـــيها، لذا كان لزاما على أهل العلم من المسلمين خاصة بأسرار لغة القران الكريم وبأسرار أي لغـــة أخرى علمهم الله إياها ، أن يتصدوا لترجمة معاني القران الكريم إلى تلك اللغة ولو قصر بهم فهمهم عن بعض ما فى الآيات القرآنية من معاني لجاؤا إلى أهل العلم بكتاب الله ، وتفســـيره ، حـــتى يجـــبروا ذلـــك الكسر ويعالجوا هذا التقصير لتخرج الترجمة على أوفى صـــورها وعلى أتم معانيها، فإذا فعلوا ذلك كانوا مجاهدين فى الله حقا، إذ لا فرق فيما أعلم، بيـــن من يحمل السلاح ليزود به عن الكلمة الصحيحة وبين من يحمل هذه الكلمة ، إلى من قد يهديه الله بها من أجل ذلك أقول : أن المترجمين لمعاني كتاب الله بإتقان وإحكام جمع من المجاهديـــن لهـــم عند اللهِ أجرهم ، ونورهم ما آمن عن هذه الترجمة مؤمن وما أسلم بسببها مسلم والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم ٠٠٠٠٠

معنى الترجمة في اللغة :

تطلق الترجمة في معناها اللغوى على معـــان أربعـــة :

أولها : التبليغ وإيصال الكلام لمن يبلغه ومنه قـــول الشـــاعر ، إن الثمـــانين وبلغتـــها ، قـــد أحوجت سمعى إلى ترجمـــان .

ثانيها : تفسير الكلام بلغة غير لغتـــه .

جاء في لسان العرب وفي القـــاموس أن الترجمـــان هـــو المفســـر للكـــلام، وقـــال الجوهري ، وقد ترجمه وترجم عنه إذا فسر كلامه بلسان آخـــر وجـــاء فـــي تفســـير ابـــن كثير والبغوي ،أن كلمة ترجمة تستعمل في لغـــة العـــرب بمعنـــى التبييـــن مطلقـــا ســـواء اتحدت اللغة أم اختلفـــت .

ثالثها : تفسير الكلام وتأويله بلغته التي جاء بها ، ومنـــه قيـــل فـــي ابـــن عبـــاس رضـــي الله عنهما ،أنه ترجمان القـــرآن .

رابعها : نقل الكلام من لغة إلى لغـــة أخـــرى.

قال ابن منظـــور:

الترجمان بالضم والفتح هو الذي يترجم الكـــلام أي ينقلـــه مـــن لغـــة إلـــى أخـــرى والجمع الـــتراجم .

وقال الجوهرى : وقيل نقله من لغـــة إلـــي أخـــرى[1] ، وعلـــى هـــذا فالترجمـــة نوعان:- أحدهما تفسيريه بنفس اللغة التي ينطق بـــها الكـــلام والثـــانى نقـــل الكـــلام مـــن اللغة المنطوق بها إلى لغة أخـــرى.

---

١) راجع ذلك فى المصادر التالية :-

أ- القاموس المحيط للفيروز أبادىجـ ٤ صـ ٨٤ ط مصطفى البابى الحلبى الطبعـــة الثانيـــة ســـنة ١٣٧١هـــ. ب- لسان العرب ..لابن منظور جـ ١ صـ ٣١٦.ط لسان العرب بيروت .

جـ - مناهل العرفان فى علوم القرآن . لفضيلة الأستاذ الشيخ / محمد عبد العظيم الزرقانى جـــــ٢ صـ ١١٠ ط دار الفكر.

أقسام الترجمة :

أفاد تعريف الترجمة لغة ، أنها كما أسلفنا قبلاً نوعان أحدهما شرح الكلام وتبينه بنفس اللغة المنطوق بها ولا كلام لنا فيه والثانى نقل الكلام من اللغة المنطوق بها إلى لغة أخرى وهو قسمان :-

الأول : الترجمة الحرفية :

وهى نقل ألفاظ من لغة الي نظائرها من اللغة الأخرى بحيث يكون النظم موافقاً للنظم والترتيب موافقا للترتيب[١].فيشترط لتحققها على الوجه الصحيح مراعاة نظم الأصل وترتيبه ، ثم إبداله بنظم أخر يقوم مقامه في تأدية معناه فليس فيها تصرف في المعنى إنما التصرف في النظم فقط [٢] لذا فالبعض يسميها بالترجمة اللفظيه [٣].

الثاني : الترجمة التفسيرية :

وهى تفسير الكلام وشرحه وبيان معناه بلغة أخرى غير لغة الأصل من غير أن يراعى فيها نظم الأصل وترتيبه[٤] ، ولهذا تسمى أيضا بالترجمة لمعنوية ، وسميت تفسيرية لان التركيز فيها يكون على حسن تصوير المعنى ومراعاة أصول الفكرة بقصد الطاقة [٥].

---

١) راجع – مباحث فى علوم القرآن للشيخ مناع القطان ٣٥٦ دار المريخ للنشر.

٢) راجع – مبحث الترجمة فى ... منهج الفرقان فى علوم القرآن لفضيلة . الشيخ محمد على سلامه صـ ٢ ط بدون.

٣) ترجمة القرآن الكريم وحكمها لفضيلة الدكتور محمد محفوظ زين العابدين محمد سويلم صـ٢٢١ مقال منشور بالمجلة العلمية بكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق – العدد الثانى (سنة ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م).

٤) راجع – ترجمة القرآن الكريم وحكمها لفضيلة الدكتور / محمد محفوظ زين العابدين صـ ٢٢١.

٥) راجع – نحو السبيل الأمثل لترجمة القرآن الكريم. لفضيلة الأستاذ الدكتور/ محمود بسيونى فوده صـ١٤ مقال منشور بحولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية. العدد الخامس عشر سنة ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

الفرق بينهما :

١- أن الترجمة الحرفية إنما تكون باستحضار معنى لفظ الأصل المترجم وإبداله بلفظ أخر يدل عليه من جهة أخرى ، وأما الترجمة التفسيرية فإنما تكون بفهم معنى الأصل وشرح غامضه وتفصيل مجمله بألفاظ وجمل تدل على ذلك من لغة أخرى وعلى ذلك فعبارة (الترجمة الحرفية) محاذية ومطابقة لعبارة الأصل لا اختلاف بينهما إلا باللغة ، أما (عبارة الترجمة المعنويه - التفسيرية) فهي محاذية ومطابقة لعبارة تفسير الأصل لا تختلف عنها إلا في اللغة ، فالترجمة فى الحقيقة فيها تفسير الأصل لا لنفس الأصل بخلاف الحرفيه [١].

مثال يوضح الفرق بين الترجمتين :

قال تعالى {ولا تجعل يداك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط }[٢] .

فأنت إذا أردت أن تترجمها ترجمة حرفية .....أتيت بكلام من لغة الترجمة يدل على النهى عن ربط اليد في العنق . وعن مدها غاية المد مع مراعاة ترتيب الأصل ونظامه بأن تأتى بأداة النهى أولا . يليها الفعل المنهى عنه متصلا بمفعوله و مضمراً فيه فاعله ، وهكذا ولكن هذا التعبير الجديد قد يخرج فى أسلوبه غير معروف ولا مألوف بل قد يستنكر المترجم لهم هذا الوضع الذي صيغ به هذا النهى ، ويقولون ما باله ينهى عن ربط اليد بالعنق وعن مدها غاية المد.وقد يلصقون هذا العيب بالأصل ظلماً ، وما العيب الا فيما يزعمونه ترجمة للقرآن من هذا النوع .

أما إذا أردت ترجمة هذا النص الكريم ترجمة تفسيرية فإنك بعد أن تفهم المراد من نظمه وهو النهى عن التقتير والتبذير فى أبشع صورة منفرة منها تعمد الي هذه الترجمة فتأتى منها بعبارة تدل على النهى فى أسلوب يترك فى نفس

---

١) راجع مبحث .. الترجمة فى منهج الفرقان صـ ٣.

٢) الآية "٢٩" من سورة الإسراء.

المترجم لهم أكبر الأثر فى إستبشاع التقتير والتبذير ولا عليك من عدم رعاية الأصل فى نظمه وترتيبه اللفظى[1].

الشروط التي تتوقف عليها الترجمة مطلقا :

١- معرفة المترجم لأوضاع اللغتين المترجم منهما والمترجم اليهما .

٢- معرفته لأسرار اللغتين المترجم منها والمترجم إليكم وخصائصهما وأدابهما وجهات دلالتهما ومرامى اشارتهما .

٣- وفاء الترجمة بجميع معانى الأصل ومقاصده على وجه مطمئن .

٤- أن تكون صيغة الترجمة مستقلة عن الأصل بحيث يمكن أن يستغنى بها عنه وان تحل محله .... كأنه لا أصل هناك ولا فرع [2].

الفرق بين الترجمة الحرفية والتفسير :

بينا فيما مضى أن الترجمة الحرفية .... هي نقل ألفاظ من لغة إلى نظائرها من اللغة الأخرى بحيث يكون النظم موافقاً للنظم والترتيب موافقاً للترتيب[3].

أما التفسير ، فقد عرفه أبو حيان بأنه علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها ، و أحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمات ذلك [4] وقال الزركشى:

التفسير هو علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه[5] .

---

١) راجع. مناهل العرفان فى علوم القرآن جـ ٢ صـ ١١٢ - ٢١١٣ والتفسير والمفسرون لفضيلة الأستاذ الدكتور محمد حسين الذهبى جـ١ صـ ٢٧ ط دار الكتب الحديثة الطبعة الثانية سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

٢) راجع نفس المرجعين السابقين ..

٣) راجع مباحث فى علوم القرآن صـ ٣٥٦

٤) راجع البحر المحيط جـ ١ صـ ١٤ ط دار الفكر.

٥) راجع البرهان فى علوم القرآن لبدر الدين الزركشى جـ١ صـ١٣ تحقيق محمد أبى الفضل إبراهيم ط دار المعرفة - بيروت لبنان.

وعلى هذا فالترجمة سواء كانت حرفية أو تفسيرية فإنها تختلف عن التفسير مطلقاً ويمكن تلخيص الفروق بين الترجمة والتفسير في النقاط التالية :

أولاً: أن صيغة الترجمة صيغة استقلالية يراعى فيها الاستغناء بها عن أصلها وحلولها محله .. ولا كذلك التفسير فانه قائم أبدا على الإرتباط بأصله بأن يؤتي مثلاً بالمفرد أو المركب . ثم يشرح هذا المفرد أو المركب شرحاً متصلاً به إتصالاً يشبه المبتدأ بخبره إن لم يكن إياه ثم ينتقل إلى جزء آخر مفرد أو جملة وهكذا من بداية التفسير إلى نهايته بحيث لا يمكن تجريد التفسير وقطع وشائج إتصاله بأصله مطلقاً ولوجرد لتفكك الكلام وصار لغواً أو أشبه باللغو فلا يؤدى معنى سليماً .

ثانيا: أن الترجمة لا يجوز فيها الاستطراد أما التفسير فيجوز بل قد يجب فيه الإستطراد وذلك لإن الترجمة مفروض فيها أنها صورة مطابقة لاصلها حاكية له فمن الامانة أن تساوى بدقة من غير زيادة ولا نقص حتى لو كان في الأصل خطأ لوجب أن يكون الخطأ فى الترجمة بعينه . بخلاف التفسير فان المفروض فيه أنه بيان للأصل وتوضيح له . وقد يقتضى هذا البيان والإيضاح أن يذهب المفسر مذاهب شتى فى الاستطراد توجيهاً لشرحه أو تنويراً لمن يفسر لهم على مقدار حاجتهم إلى إستطراده ويظهر ذلك فى شرح الألفاظ اللغوية خصوصاً إذا أريد بها غير ما وضعت له . وفى المواضع التي يتوقف فهمها أو الإقتناع بها على ذكر مصطلحات أو سوق أدلة و بيان حكمة .

ثالثا: أن الترجمة تتضمن عرفاً دعوى الوفاء بجميع معانى الأصل ومقاصده أما التفسير فليس كذلك لأنه قائم على بيان الأصل و إيضاحه . سواء أكان هذا الايضاح بطريق إجمالى أو تفصيلى . متناولاً كافة المعاني والمقاصد أو مقتصراً على بعضها دون بعض . طوعاً للظروف التي يخضع لها المفسر ومن يفسر لهم .

رابعا: أن الترجمة تتضمن عرفاً دعوى الإطمئنان إلى جميع المعاني والمقاصد التي نقلها المترجم عربي مدلول كلام الأصل وأنها مرادة لصاحب الأصل منه أما التفسير فليس كذلك بل المفسر تارة يدعى الإطمئنان وذلك إذا توافرت لديه أدلته . وتارة لا يدعيه وذلك عندما تعوزه الأدلة ثم هو طورا بالاحتمال ويذكر وجوهاً محتملة مرجحاً بعضها على بعض وطوراً يسكت عن التصريح أو عن الترجيح وقد يبلغ به الأمر أن يعلن عجزه عن فهم كلمة أو جملة . ويقول رب الكلام أعلم بمراده على نحو ما نحفظه لكثيرمن المفسرين إذا عرضوا لمتشابهات القرآن ولفواتح السور المعروفة[1].

آراء الفقهاء في القراءة بالترجمة في الصلاة :

لا تعتبر ترجمة القرآن إلى غير العربية قرآناً ولا تثبت لها أحكامه ولا تصح الصلاة بها للقادر على العربية بإجماع الأئمة كما لا يصح الصلاة بها للعاجز عن القراءة بالعربية بإتفاق جمهور الأئمة خلافاً للحنفية حيث أجازوا الصلاة بالترجمة للعاجز عن العربية[2].

وروى نوح بن أبى مريم عن الإمام أبى حنيفة رجوعه بتجويز الصلاة باللغة الفارسية للعاجز عن القراءة بالعربية وإتفاقه مع سائر الأئمة في أن العاجز عن النطق يصلى ساكتاً ولا يكلف بقراءة القرآن حتى يقدر عليها إذ لا تكليف إلا

---

١) راجع ترجمة القرآن الكريم وموقف العلماء منها لفضيلة الأستاذ الدكتور / محمد سعيد عرام صـ١٣٣-١٣٤. مقال منشور بالمجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق العدد الأول سنة ١٨٠٤هـ - ١٩٨٨م.

٢) راجع تبين الحقائق شرح كنز الدقائق .. للزيلعى جـ١ صـ١١٠ الأميرية سنة ١٣١٣هـ.

بمقدور وذلك قياسا على صلاة العاجز عن القيام قاعدا حتى يقدر على القيام [1]، وفى ذلك قال الشافعية : ولا تجوز قراءة القرآن بغير لسان العرب سواء أمكنه العربية أم عجز عنها وسواء في الصلاة أم في غيرها فإن أتى بترجمته في الصلاة بدلا عنها لم تصح صلاته سواء أحسن القراءة أم لا .... وبه قال جماهير العلماء منهم مالك وأحمد وأبو داود[2].

قال الحافظ ابن حجر وهو فقهاء الشافعية ....إن كان القارىء قادرا على تلاوته باللسان العربي فلا يجوز له العدول عنه ولا تجزئ صلاته - أي بقراءة ترجمته - وإن كان عاجزا. ثم ذكر أن الشارع قد جعل للعاجز عن القراءة بالعربية بدلا وهو الذكر [3].

وجاء فى حاشية ترشيح المستفيدين من جهل الفاتحة لا يجوز له أن يترجم عنها بقوله تعالى{ إنا أنزلناه قرآنا عربيا}[4] والعجمى ليس كذلك وللمستعبد بألفاظ القرآن [5].

قال السيوطى -رحمه الله - لا يجوز قراءة القرآن بالمعنى لإن جبريل أداه باللفظ ولم يبح له إيحاؤه بالمعنى[6].

---

١) راجع علم أصول الفقه ... لعبد الوهاب خلاف صـ٢٤ هامش (٢) ومصادر الأحكام الإسلامية. للأستاذ الدكتور/ زكريا البري والقرآن المعجزة الكبري للإمام محمد أبو زهرة صـ ٥٨٤ ط دار الفكر العربى.

٢) راجع ... المجموع شرح المهذب للنووى جـ١ صـ٣٧٩ بالمطبعة العربية بمصرسنة .

٣) راجع مباحث فى علوم القرآن ... للشيخ مناع القطان صـ ٣٦٢.

٤) الآية "الثانية" من سورة يوسف.

٥) راجع - المستشرقون وترجمة القرآن الكريم .. للدكتور/ صالح البنداق صـ٥٦ ط منشورات الآفاق الجديدة بيروت.

٦) راجع الإتقان للسيوطى صـ ٥٩.

قال المالكية .... لا تجوز قراءة القرآن بغير العربية بل لا يجوز التكبير في الصلاة بغيرها ولا بمرادفه من العربية . فإن عجز عن النطق بالفاتحة بالعربية وجب عليه أن يأتم بمن يحسنها فان أمكنه الإئتمام ولم يأتم بطلت صلاته وإن لم يجد إماماً سقطت عنه الفاتحة . وذكر الله تعالى وسبحه بالعربية . وقالوا على كل مكلف أن يتعلم الفاتحة بالعربية ، وأن يبذل وسعه في ذلك . ويجهد نفسه في تعلمها وما زاد عليها الا أن يحول الموت دون ذلك وهو مجال الاجتهاد فيعذر[1] ، و قال القاضي : أبو بكر بن العربي وهو فقهاء المالكية في تفسير قوله تعالى { ولو جعلناه قرآنا أعجمياً لقالوا لولا فصلت آياته أأعجمي وعربي}[2] المسألة الرابعة قال علماؤنا : هذا يبطل قول أبي حنيفة رضي الله عنه تعالى في قوله إن ترجمة القرآن بإبدال اللغة العربية فيه بالفارسية جائز لإن الله تعالى قال {ولو جعلناه قرآنا أعجميا لقالوا لولا فصلت آياته أأعجمي وعربي}[3] في أن يكون للعجمة إليه طريق فكيف يصرف الى ما نهى الله عنه ؟ ثم قال إن التبيان والإعجاز إنما يكون بلغة العرب فلو قُلب إلى غير هذا لما كان قرآناً ولا بياناً ولا اقتضى إعجازاً....[4].

وقال شيخ الإسلام ابن تيميه – رحمه الله – وهو من فقهاء الحنابلة ... وإن كانت له اجتهاداته وأما الأتيان بلفظ يبين المعنى كبيان لفظ القرآن فهذا غير ممكن أصلاً ولهذا كان أئمة الدين على أنه لا يجوز أن يقرأ بغير العربية لا مع القدرة عليها ولا مع العجز عنها ، لأن ذلك يخرجه عن أن يكون هو القرآن المنزل [5].

---

١) راجع حاشية الدسوقى علىشرح الدردير للمالكية جـ١ صـ ٢٣٦ – ٢٣٧

٢) الآية "٤٤" من سورة فصلت.

٣) الآية "٤٤" من سورة فصلت.

٤) راجع أحكام القرآن لابن العربى جـ٤ صـ ١٦ ٦٥ المعرفة للطباعة والنشر بيروت تحقيق على محمد البجاوى .

٥) راجع مباحث فى علوم القرأن ... للشيخ مناع القطان صـ ٢٦٢.

ويقول أيضا عند الحديث عن اختلاف الفقهاء فى أذكار الصلاة .... أتقال بغير العربية أم لا ....؟

فأما القرآن فلا يقرؤه بغير العربية سواء قدر عليها أو لم يقدر عند الجمهور وهذا هو الصواب الذي لا ريب فيه . بل لقد قال غير واحد انه يمتنع أن يترجم سورة أو ما يقوم به الاعجاز .....[1].

وقال ابن حزم الظاهرى : من قرأ أم القرآن أو شيئا من القرآن فى صلاته مترجماً بغير العربية . أو بألفاظ عربية غير الألفاظ التي أنزل الله تعالى . عامداً لذاك أو قدم كلمة أو أخرها عامداً لذاك بطلت صلاته وهو فاسق لإن الله تعالى قال {قرآناً عربياً}[2] وغير العربي ليس عربياً . فليس قرآناً وإحالة رتبة القرآن تحريف لكلام الله وقد ذم الله تعالى من فعلوا ذلك فقال {يحرفون الكلم عن مواضعه}[3].. من كان لا يحسن العربية فليذكر الله تعالى بلغته لقوله تعالى {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها}[4] ولا يحل له أن يقرأ أم القرآن ولا شيئاً من القرآن مترجماً على أنه الذي افترض عليه أن يقرأه لانه غير الذي إفترض عليه كما ذكرنا فيكون مفترياً على الله تعالى....[5]

وبعد هذا البيان الذي قدمناه للمذاهب الفقهية بالنسبة لموقفها من قراءة ترجمة القرآن الكريم فى الصلاة . يتضح أن هناك إجماعاً على عدم جواز قراءة الترجمة بحال من الأحوال .

---

١) راجع – إقتضاء الصراط المستقيم – لشيخ الإسلام ابن تيمية صـ٢٠٠ ط المدنى.

٢) الآية "٣" من سورة فصلت.

٣) الآية "١٣" من سورة المائدة.

٤) الآية "٨٦" من سورة البقرة.

٥) راجع المحلى لإبن حزم جـ٣ صـ٢٥٤ ط دار الأفاق بيروت.

حكم ترجمة القرآن الكريم :

بينا أن الترجمة تنقسم الى قسمين :

١-ترجمة حرفية .

٢-ترجمة تفسيرية أو معنوية .

وبعد أن عرفنا هذا فإنه يجدر بنا أن نعرف كلاً من القسمين من حيث الجواز وعدمه بالنسبه للقرآن الكريم ..

١- حكم ترجمة القرآن الكريم ترجمة حرفية :

أ- عدم إمكانها عقلا :

ثبت لنا مما تقدم أن الترجمة الحرفية .. لابد أن يكون النظم فيها موافقا للنظم والترتيب موافقاً للترتيب .. فيؤخذ من ذلك آمران :

أولهما : أن ترجمة القرآن الحرفية لا يمكن فيها مراعاة نظم الأصل وترتيبه لاستحالة اجتماع الخواص العربية البلاغية فى لغة أخرى ضرورة أن لكل لغة خواصاً ومزايا لا توجد فى اللغة الأخرى وربما أمكن ذلك فى آية أو آيتين عندما يكون المعنى واحداً ومحكماً واضحاً لكن لا يمكن ذلك مع مراعاة اتصال تلك الآية مع ما قبلها أو بعدها أو فصلها أي مع مراعاة لطائف ودقائق السياق ، والسياق ضرورة إختلاف أساليب اللغات فى ذلك..

وثانيهما : أن الترجمة الحرفية لا تكون معجزة ضرورة أنها من صنع البشر ولا تحمل خواص الأصل البلاغية ومزاياه .

فالترجمة الحرفية غير ممكنة على وجه يحل محل الأصل من جميع الوجوه ومعنى هذا أن كون الترجمة الحرفية ليست قرآنا ولا تعطى حكم القرآن ولا تحل محله فى هدايته وتلاوته معلوم بالبداهة بعد معرفة ما تقدم[1] ....

---

١) راجع مبحث الترجمة فى ... منهج الفرقان. للشيخ / محمد سلامة صـ٩-١٠.

ب- عدم جوازها شـــرعاً :

بعد أن عرفت أن ترجمة القرآن الكريم الحرفية عقـلاً علـى الوجـه المتقـدم فـلا يجوز الإقدام عليها شرعاً لما يترتب عليها مـن المفاسـد الآتيـة :

١- أنها توهم قيامها مقـام القـرآن فينصـرف النـاس إليكـم تعبـداً وتدبـراً واسـتدلالاً ويعرضون عن القرآن اكتفاء بها زعماً منهم أنها تسد مسـده فـى هـذا وهـو أمـر ينطوي على خطر كبـير .

٢- تعريض القرآن الكريم للتحريف والتبديل والتغيير مما يخـل بنظمـه وأسـلوبه فـى اللفظ فلا يصح القيام بما يؤدى إليه من الـتراجم الحرفيـة .

٣- إباحة التراجم الحرفيه للقرآن يـؤدى إلـى تعددهـا والتعـدد يـؤدى بـالطبع الـى اختلاف التراجم إذ قلما تتفق ترجمتان لنص واحـد وهـذا يفتـح علـى الامـة بـاب النزاع والإختـلاف .

٤- القضاء على وجه الاعجاز فى القرآن الكريـم ضـرورة إرتبـاط الإعجـاز البيـانى باللفظ العربي المنزل من عنـد الله تعـالى .

فلهذه المفاسد والأخطاء لا يجوز ترجمة القرآن الكريـم ترجمـة حرفيـة[١] .

وما وقع من التراجم الحرفية للقرآن وقع فيه خطأ كثـير لأسـباب ثلاثـة :

١- جهل النقلة بأوضاع اللغتيـن وخصائصـهما.

٢- تعمد بعضهم وبخاصة المبشرين للتحريـف والتبديـل.

٣- قصور اللغة المترجم إليها عن الوفاء بما يشبه أساليب اللغة العربية فلهذا كـان الخطـأ كثيراً عن عمد وغير عمد[٢].

لذلك نجد علماء الإسلام قديماً وحديثاً يجمعـون علـى حرمتـها ووجـوب منعـها وذلك مثل الأمام الفاضل أبو محمد بن عبـد الله بـن مسـلم بـن قتيبـة الدنيـورى وقيـل

---

١) راجع ترجمة القرآن الكريم وحكمها. للدكتور / محمد محفوظ صـ٢٢٩-٢٣٠.

٢) راجع مبحث الترجمة فى ... منهج الفرقان صـ١٠.

الروزى المولود فى بغداد سنة ٢١٣ هـ والمتوفى سنة ٢٧٦ هـ[١] .. نراه ... يقرر أن كل كلام بليغ لا يمكن ترجمته ببلاغته من لغة الى لغة أخرى ذلك أن الكلام البليغ له معنيان مجتمعان .

أحدهما .. أصلى وهو المقصد الذي انبنى عليه الكلام وما سبق له من قصة أو حكم أو عظة .

والثانى .. بلاغى وهو إشارات الكلام ومجازاته وما يثيره من صور بيانية وما يحيط به من أطياف كالتى تحيط بالصور الحسية . وبهذا كله تعلو الرتب البلاغية ويسمو البيان .

وبتطبيق هذه القاعدة على القرآن الكريم . وهو فى الدرجة العليا من البلاغة نجد أن ترجمته مستحيلة إذا أردنا أن تكون الترجمة قرآنا فيه كل خواصه البلاغية[٢].

٢- ويقول الإمام الزركشي رحمه الله :

لا يجوز ترجمة القرآن بالفارسية وغيرها بل يجب قراءته على هيئته التي يتعلق بها الإعجاز لتقصير الترجمة عنه ولتقصير غيره من الألسن عن البيان الذي خص به دون سائر الألسنة قال تعالى " بلسان عربي مبين[٣]" هذا لو لم يكن متحدى بنظمه وأسلوبه ، وإذا لم تجز قراءته بالتفسير العربي المتحدي بنظمه ، فأحرى الا تجوز الترجمة بلسان غيره ومن ههنا قال القفال فى فتاويه ... عندي أنه لا يقدر أحد أن يأتى بالقرآن بالفارسية ..قيل له .. فإذا لا يقدر أحد أن يفسر القرآن . قال ليس

---

١) راجع دراسات فى مناهج المفسرين لفضيلة الأستاذ الدكتور/ منيع عبد الحليم محمود صـ ١٧ ط الكتاب المصري القاهرة.

٢) راجع ترجمة القرآن لفضيلة الأستاذ الدكتور/ عبد الله شحاته صـ٨.ط بدون .

٣) الآية "١٩٥" من سورة الشعراء.

كذلك . بإن هناك من يجوز أن يأتي ببعض مراد الله ويعجز عن البعض . أما إذا أراد أن يقرأه بالفارسية فلا يمكن أن يأتي بجميع مراد الله[1].

ومن علماء العصر الحديث نجد فضيلة الإمام محمد أبو زهرة – رحمه الله– يقول : وبهذا يتبين أن الترجمة للقرآن غير ممكنة ولا تسوغ ترجمة القرآن وإعتبار هذه الترجمة قرآنا . فان ذلك يؤدي إلى أن يحفظ القرآن من التحريف والتبديل بل يعتريه ما اعترى التوارة والأنجيل من تحريف وتبديل فالأناجيل ضاع أصلها العبرى ولم يبق إلا ترجمتها اليونانية أو بالأحرى ترجمة بعضها والسبب في ذلك هو ترجمتها من العبرية .

وهكذا يكون القرآن الكريم لو سوغنا ترجمته ولكن الطريق مسدود ابتداء لأن الله عز وجل تكفل بحفظه فكان القرآن محفوظا قال تعالى {إنا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون}[2-3]

٢- وفضيلة الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوي .. مفتى الديار المصرية السابق.. يقول ... وجملة القول أن ترجمة القرآن حرفية بالمثل غير معقولة ولا مقدروة وليست محل اختلاف .بل محل إتفاق على عدم إمكانها فضلا عن وقوعها ... وإنما محل البحث هو ترجمة القرآن الكريم ترجمة حرفية بدون المثل فهي المراد من قول العلماء . لا تجوز ترجمة القرآن الكريم وقراءته وكتابته بغير العربية .. دون الترجمة التفسيرية فإنها جائزة قطعا بالشرط الأتى بيانه :

---

١) راجع البحر المحيط فى أصول الفقة .. للزركشى جـ١ صـ ٤٤٧ ط الصفوة للطباعة والنشر والتوزيع ط الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٢) الآية "التاسعة" من سورة الحجر.

٣) راجع .. المعجزة الكبرى للقرآن ... للإمام محمد أبوزهرة صـ ٥٨٨.

وهو أن تكون مستمدة من الأحاديث النبوية الصحيحة وعلوم اللغة العربية والأصول المقررة في كتب الشريعة الإسلامية ..... وأنه لا خلاف بين العلماء على عدم إمكان الأولى وعلى جواز الثالثة .. وأن الثانية عربي المرادة من قول العلماء لا تجوز ترجمة القرآن الكريم وقراءته وكتابته بغير العربية[1]

٣- فضيلة الإمام الأكبر الشيخ / محمد الخضر حسين ...شيخ الجامع الأزهر الأسبق يقول ..إذا كانت ترجمة القرآن إبدال اللفظ العربي بلفظ من لغة أجنبية يقوم مقامه في الدلالة على ما يفهم منه عربية فإنا نرى كثيرا من الأيات لايمكن ترجمتها على هذا الوجه ترجمة صحيحة فترجمة القرآن من فاتحتة إلى منتهاه غير متيسرة ولو بالنظر إلى المعاني الأصلية .فإن الأيات المحتملة لوجوه متعددة ولا يمكن نقلها إلى لغة أخرى إلا على وجه واحد وهذا ليس بترجمة .وإنما يصح أن يسمى تفسير إذا يجوز نقل معانى القرآن إلى اللغات الأجنبية على أنها تفسير لاعلى أنها ترجمة مطابقه للأصل[1] .

الترجمة التفسيرية :

تعريفها .. هي تفسير القرآن وبيان معناه ثم ترجمة هذا التفسير إلى اللغات الأخرى[2].

شروطها .. ذكر فضيلة الأستاذ الدكتور .. محمد حسين الذهبى رحمه الله – في كتابه التفسير والمفسرون .شروط الترجمة التفسيرية فقال:

أولا : أن تكون الترجمة على شريطة التفسير لا يعول عليها إلا إذا كانت مستمدة من الأحاديث النبوية وعلوم اللغة العربية والأصول المقررة في الشريعة الإسلامية .فلابد للمترجم

---

١) راجع رسالة فى حكم ترجمة القرآن الكريم وقراءته وكتابته بغير العربية .. لفضيلة الشيخ محمد حسنين مخلوف صـ ٩-١٥ وهى نسخة محفوظة بمكتبة "الأزهر" الشريف تحت رقم "١١٣" خصوصيه ٥٠٨٢٢ عموميه فى فن علوم القرآن.

٢) راجع منهج الفرقان فى علوم القرآن... مبحث الترجمة صـ١٢.

من اعتماده في استحضار معنى الأصل على تفسير عربي ليس مستمد من ذلك أما إذا استقل برأيه في استحضار معنى القرآن أو أعتمد على تفسير ليس مستمدا من تلك الأصول فلا تجوز ترجمته .. ولا يعتد بها . كما لا يعتد بالتفسير إذا لم يكن مستمدا من تلك المناهل معتمدا على هذه الأصول.

ثانيا : أن يكون المترجم بعيدا عن الميل إلى عقيدة زائفة تخالف ما جاء به القرآن وهذا شرط في المفسر أيضا .. فانه لو مال واحد منهما إلى عقيدة فاسدة لتسلطت على تفكيره فإذا بالمفسر وقد فسر طبقا لهواه . وإذا بالمترجم وقد ترجم وفقا لميوله وكلاهما يبعد بذلك عن القرآن وهداه.

ثالثا : أن يكون المترجم عالما باللغتين :المترجم منها والمترجم إليها خبيرا بأسرارهما . يعلم جهة الوضع والأسلوب والدلالة لكل منهما.

رابعا : أن يكتب النص القرآني أولا ثم يؤتى بعده بتفسيره .ثم يتبع هذا بترجمته التفسيرية حتى لا يتوهم متوهم أن هذه الترجمة ترجمة حرفية للقرآن[1]

هذه هي الشروط التي يجب مراعاتها لمن يريد أن يفسر القرآن بغير لغته تفسيرا يسلم من كل نقد يوجه وعيب يلتمس .

المصالح المهمة التي تترتب على الترجمة التفسيرية:

١- قضت حكمة الله تعالى أن ينزل القرآن الكريم بلسان من ألسنة الناس وهو اللسان العربي فكان لزاما – والإسلام هو الدين الأخير والقرآن هو كلمة الله الأخيرة إلى خلقه ورسول ﷺ هو النبي الخاتم – أن ينقل هذا الكلام إلى لغات الدنيا كلها لا نقلا حرفيا كما أسلفنا ولكن تفهم المعاني فهما دقيقا وتوضع بعناية في قوالب لغوية وأساليب سهلة ميسورة لأرباب تلك اللغات حتى يستطيع أن يدركوا بعض ما يريد الله عز وجل بيانه في كتابه العزيز فيفتح الله تعالى بذلك

---

[1]) راجع التفسير والمفسرون جـ١ صـ ٢٩-٣٠.

أعينا عميا وقلوبا غلفا ويهدى من يشاء من خلقه إلى دينه السليم وصراطه المستقيم ومنهجه الكريم وقد قيد الله لهذا العمل طوائف من خلقه لهم حبا شديد لكتاب ربهم وإيمان عظيم بدينه سبحانه وتوقير عظيم لنبيه ﷺ فترجموا ما فهموه من هذا الكتاب المعجز الخالد إلى لغات مختلفة ترجمات دقيقة رائعة أنيقة صحيحة عميقة يرجع إليها ويعتمد عليها ويؤخذ منها وتراجع على النص الأصلي بسهولة ويسر.

وقد ترتب على ترجمة القرآن الكريم بالنحو الذي ذكرناه مصالح عدة نوجزها فيما يلي :

١- نشر دين الله تعالى في أفاق الدنيا كلها لأن رسالة النبي ﷺ عامة فهي غير قاصرة على جماعة دون جماعة بل ينبغي أن يؤمن بها سائر شعوب الأرض العربي منها وغير العربي قال تعالى {وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا}[١].

٢- إعلام الناس بما في القرآن الكريم من حكم وأحكام وحلال وحرام وقصص ومواعظ وعقائد صحيحه وأخرى باطلة {ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حى على بينه}[٢].

٣- تثبيت الإيمان وترسيخه بعلم ما في هذا الكتاب في قلوب من علموه إذ الإنسان لا يرسخ في قلبه الإيمان بكلمة أو كلمتين بل يحتاج إلى أسس قوية وضوابط واضحة وبيان شافى لكثير من الأمور حتى يرسخ الإيمان في قلبه ويعمق إتجاهه إلى ربه ويوضح منهجه في حياته.

٤- نشر ما في القرآن الكريم من منافع كونية تتعلق بالأرض والسماء للأعاجم في معرفتها قدم راسخة وأفكار متقنة ومعارف كثيرة فإذا وجدوا في القرآن الذي

---

١) الآية "٢٨" من سورة سبأ.

٢) الآية "٤٢" من سورة الأنفال.

نزل على قلب محمد ﷺ في أماكن وأزمنه لا عهد لها بهذه الأمور ولا لمعرفة بأهلها بتلك الأشياء علموا وتأكدوا أن هذا القرآن من عند الله وأن مبلغه هو رسول الله ﷺ .

٥- ومن فوائد ترجمة التفسير للقرآن تقريب معانيه لإفهام المسلمين من غير العرب وتسهيل نظرهم وتعويدهم العمل بما فيه من أحكام ومكارم الأخلاق وبخاصة إذا كان التفسير العربي موجودا مع ترجمته فقد يكون ذلك حافزا لهم على تعليم اللغة العربية ومعرفة أسرارها.

ومما لاشك فيه أن تسهيل فهم القرآن للمسلمين وتقريبه لإفهامهم من المصالح المهمة في الدين إذ من أهم أسس الدين رفع الحرج والمشقة والتسهيل والتيسير.

وتكليف غير العرب من المسلمين بفهم معانى القرآن والتدبر بآياته على الوجه الحق تكليف بما يشبه المحال فكيف يتدبرون آياته ويتعظون بعظاته وهم لا يعرفون لغته ، وقد حث الله في غير آية على تدبره وكيف يتأتى التدبر والاتعاظ بدون فهم وبخاصة من لا يعرف لغته وقد قال تعالى {وما جعل عليكم في الدين من حرج}[1] ، {لا يكلف الله نفسا إلا وسعها}[2] فهذه الأوجه وغيرها تدل دلالة صريحة على أن ترجمة التفسير مطلوبة شرعا[3] لكن بشرط أن تكون الترجمة مبنية على أسس سليمة أولها فهم المعاني وثانيها العلم الكامل بسائر أسرار اللغة المنقول منها واللغة المنقول إليها كما أسلفناه ، وثالثها تنقية ما في تفاسير القرآن الكريم التي تؤخذ

---

١) الآية "٧٨" من سورة الحج.

٢) الآية "٢٨٦" من سورة البقرة.

٣) راجع مبحث الترجمة فى منهج الفرقان صـ ١٣-١٤-١٥.

منها أغلب المعاني من إسرائيليات[1] وقصص لا يقبلها العقل ولا يرتضيها ومن الآراء الفاسدة التي دست في التفسير على مدى العصور المختلفة ، ورابعها تقديم ما في القرآن من أحكام لغير العرب بلغة واضحة جدا حتى يعرفوا كيفية تنفيذ شرع الله أمرا ونهيا إلى غير ذلك من الأمور الكثيرة التي تتطلبها الترجمة الصحيحة لمعانى القرآن الكريم وعلى المترجمين لمعانى كتاب الله أن ينبهوا قدر طاقتهم إلى كل ترجمة مشوهة لمعانى هذا الكتاب العزيز حشاها مغرض مضلل من المستشرقين أو من جهلة المسلمين أو المأجورين بأضاليل وأكاذيب وجهالات بغية الحط من قدر القرآن الكريم والنيل من بيانه المحكم المعجز النافع فيؤدى ذلك إلى وقوع القارئين لهذه الترجمات في أخطاء شنيعة وإحساسهم بأن هذا القرآن ليس فيه ما يصلح من أجل ذلك أقول إن ترجمة القرآن الكريم سلاح ذو حدين أحدهما : للفساد قاطع. والآخر : عن الخير مانع . لذا دعوت وأدعوا القائمين بالترجمة لمعانى كتاب الله عز وجل أن ينبهوا على الفاسد من تلك الترجمات في أوائل كتبهم ودعوت وأدعوا القائمين على هذا الأمر من المسؤلين ألا يكلفوا به إلا من حسن إسلامه وعمر بالإيمان قلبه وأتجه لله في كل أعماله وأحواله من أهل العلم باللغة عربية وبأسرارها وباللغة المترجم إليها وبأسرارها ولا تجاز الترجمات الأخرى إلا بعد إقرارها من هؤلاء العلماء الأعلام.

---

١) والأسرائيليات جمع مفرده إسرائيلية ولفظ الإسرائيليات فى إصطلاح علماء التفسير والحديث يدل على كل ما تطرق إلى التفسير والحديث من أساطير قديمة منسوبة فى أصل روايتها إلى مصدر يهودى أو نصرانى أو غيرها بل توسع بعض المفسرين والمحدثين فعدوا الإسرائيليات مادسه أعداء الإسلام من اليهود وغيرهم على التفسير والحديث من أخبار لا أصل لها فى مصدر قديم . = راجع الإسرائليات فى التفسير والحديث لفضيلة الأستاذ الدكتور محمد حسين الذهبى صـ١٣-١٤ ط مكتبة وهبه الطبعة الرابعة.

حكم الترجمة التفسيرية وموقف العلماء منها :

لقد ذهب إلى القول بجواز ترجمة القرآن الكريم ترجمة تفسيرية كثير من العلماء منهم :

١- الإمام الزمخشرى – رحمه الله – وذلك عند تفسيره لقول الله تعالى {وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم}[١] فيقول فإن قلت لم يبعث رسول الله ﷺ إلى العرب وحدهم وإنما بعث إلى الناس جميعا {قل يا أيها الناس إنى ر سول الله إليكم جميعا}[٢] بل إلى الثقلين[٣] وهم على ألسنة مختلفة فإن لم تكن للعرب حجة فلغيرهم حجه وإن لم تكن لغيرهم حجة ولو نزل بالعجمية لم تكن للغرب حجة أيضا،

قلت .... لا يخلو أما أن ينزل بجميع الألسنة . أو بواحد منها فلا حاجة إلى نزوله بجميع الألسنة لإن الترجمة تنوب عن ذلك . وتكفى التطويل فبقى أن ينزل بلسان واحد فكان أولى الألسنة لسان قوم الرسول لانهم أقرب إليه فإذا فهموا عنه وتبينوه ونقل عنهم وانتشر قامت التراجم ببيانه وتفهيمه كما ترى الحال وتشاهدها من نيابة التراجم في كل أمة من أمم العجم.

مع ما في ذلك من اتفاق أهل البلاد المتباعدة والأقطار المتنازحة والأمم المختلفة والأجيال المتفاوتة على كتاب واحد واجتهادهم في تعلم لفظه وتعلم معانيه وما يتشعب من ذلك من جلائل الفوائد . وما يتكاثر في أتعاب النفوس وكذا القرائح فيه من القرب والطاعات المفضيه إلى جزيل الثواب ولانه أبعد من التحريف والتبديل و أسلم من التنازع والاختلاف[٤] .ويعلق ابن المنير –رحمه الله- .. على عبارة الزمخشرى بقوله جميع الفصل مرضي.

---

١) الآية "الرابعة" من سورة إبراهيم.
٢) الآية "١٥٨" من سورة الأعراف.
٣) قال البيضاوى –رحمه الله .. والثقلان الإنس والجن سيما بذلك لثقلهما على الأرض ...
= راجع تفسير البيضاوى جـ ٣ صـ٤٣٢.
٤) راجع التأويل للزمخشرى جـ٢ ط بولاق مصر سنة ١٣١٨هـ.

٢- ويقول .. الأمام النسفى - رحمه الله- عند تفسيره لهذه الآية[١] .... فان قلت ... إن رسول الله ﷺ بعث إلى الناس جميعا بقوله {قل يا أيها الناس اني رسول الله إليكم جميعا}[٢] بل إلى الثقلين وهم على ألسنة مختلفة فان لم تكن للعرب الحجة فلغيرهم الحجة .

قلت : لا يخلو إما أن ينزل بجميع الألسنة أو بواحد منها فلا حاجة إلى نزوله بجميع الألسنة لان الترجمة تنوب عن ذلك وتكفي التطويل . فيفيد أن ينزل بلسان واحد وكان لسان قومه فيفيد أن ينزل بلسان واحد وكان لسان قومه أولى بالتعيين لانهم أقرب إليه ولأنه أبعد من التحريف والتبديل[٣] .

فهذا هو ما ذهب إليه الأمام الزمخشري .. من القول بأن الترجمة تنوب عن نزول القرآن الكريم بلغات متعددة وهذا تجويز منهما للترجمة .. فالنصان متطابقان.

٣- ويقول الشيخ زاده .. رحمه الله عند الحديث على هذه الآية[٤] ما نصه :

والذي يخطر ببالي في وجه اتصال هذه الآية بما قبلها.أنها جواب عما ورد في قوله تعالى { كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس}[٥] وهو أن تعريف الناس للاستغراق ولقوله تعالى {قل يا أيها الناس اني رسول الله إليكم جميعا}[٦]

وما أنزل إليه عليه الصلاة والسلام بلسان العرب خاصة فكيف يخرج به جميع الناس من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان .. فأجاب عنه بقوله .. وما أرسلنا من رسول إلى الأمم التي اختلفت ألسنتهم إلا بلغة قومه الذي هو منهم .. إذ لا حاجة إلى أن ينزل إلى كل قوم كتاب ملتبس بلغة ذلك القوم . لأن ذلك ينوب ويكفى عن التطويل اللازم من ذلك . فإذا أنزل بلسان واحد من الأقوام كان أولى الألسنة لسان قوم الرسول لان قومه أقرت الناس إليه فكان حقهم عليه أقوم وكان الأولى أن يدعوهم إلى الحق أولا وينهاهم عن المخالفة والعصيان حتى إذا فهموا منه فتنتشر

---

١) الآية "الرابعة" من سورة إبراهيم.

٢) الآية "١٥٨" من سورة الأعراف.

٣) راجع تفسير النسفى جـ٤ صـ ٢٥٤-٢٥٥ ط الحلبى.

٤) الآية "الرابعة" من سورة إبراهيم.

٥) الآية "الأولى" من سورة إبراهيم.

٦) الآية "١٥٨" من سورة الأعراف.

دعوته بذلك إلى أطراف العالم[1] .. هذه إجازه بعض علماء التفسير للترجمة التفسيرية .

٤- ويقول الأمام النووي رحمه الله ... وذلك جوابا عن استدلال الحنفية بقوله تعالى {قل الله شهيد بيني وبينكم وأوحى إلى هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ}[2] .

وعن استدلالهم بكفاية سيدنا سلمان الفارسي فاتحة الكتاب بالفارسية ما نصه:

وأما الجواب عن الآية الكريمة فهو أن الإنذار يحصل ليتم به وإن إليهم معناه وعن فعل سلمان أنه كتب تفسيرها لاحقيه الفاتحة ا.هـ.[3]

٥- ويقول الأمام القسطلاني - رحمه الله - في شرح البخاري بعد أن ذكر أن المراد بسبعة أحرف في الحديث سبع لغات قبائل ما نصه .

واستنكره ابن قتيبة واحتج بقوله تعالى {وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه}[4] وأجيب بأنه لا يلزم من هذه الآية أن يكون أرسل بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل أرسل بلسان جميع العرب ولا يرد عليه كونه بعث إلى الناس كافة عربا وعجما لآن القرآن باللغة العربية وهو بلغه إلى طوائف العرب وهم يترجمونه لغير العرب بألسنتهم ا. هـ.[5]

ولعله بهذا يكون قد تبين لنا رأى القائلين بجواز ترجمة القرآن الكريم لغرض البيان والهداية طالما أن الترجمة للتفسير وليست للفظ القرآن الإلهي نفسه .

---

١) راجع حاشية محي الدين شيخ زاده ... عن تفسير القاضى جـ٣ صـ ١٢٤ ط المكتبة الإسلامية.

٢) الآية "١٩" من سورة الأنعام.

٣) راجع المجموع للنووى جـ٣ صـ٣٨.

٤) الآية " الرابعة " من سورة إبراهيم.

٥) راجع إرشاد السارى لشرح صحيح البحارى للعلامة القسطلانى جـ٧صـ٤٥٢ ط المطبعة الأميرية . . مصر سنة ١٣٢٣م.

موقف علماء الأزهر الشريف من ترجمة القرآن الكريم :

وحسن بنا في هذا المقام أن نستعرض خلاصة الموضوع التي آل إليها أمر المعركة الكلامية بين كبار علماء الأزهر عام ١٩٠٥م . فقد وجه المرحوم الشيخ المراغي شيخ الأزهر إلى هيئة كبار العلماء كتابا طالبا منهم الفتوى الشرعية في الموضوع وهذا نص كتابه :

السادة أصحاب الفضيلة - السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

١- فلا شبهة في أن القرآن الكريم اسم للنظم العربي ، الذي نزل على سيدنا محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله ، ولا شبهة أيضا في أنه إذا عبر عن معانى القرآن الكريم بعد فهمها من النص العربي بأية لغة من اللغات لا تسمى هذه المعاني ولا العبارات التي تؤدي هذه المعاني قرآنا .

٢- ومما لا محل للخلاف فيه أيضا أن الترجمة اللفظية بمعنى(نقل المعاني مع خصائص النظم العربي المعجز) مستحيلة .

٣- وقد وضع الناس تراجم القرآن الكريم بلغات مختلفة ، اشتملت على أخطاء كثيرة ، واعتمد على هذه التراجم بعض المسلمين ، الذين لا يعرفون اللغة العربية ، وبعض العلماء من غير المسلمين ممن يريد الوقوف على معانى القرآن الكريم .

٤- وقد دعا هذا إلى التفكير في نقل معانى القرآن الكريم إلى اللغات الأخرى على الوجه الآتي :

يراد أولا : فهم معانى القرآن الكريم بواسطة رجال من خيرة علماء الأزهر الشريف بعد الرجوع لآراء المفسرين وصوغ هذه المعاني بعبارات دقيقة محدودة ، ثم نقل المعاني التي فهمها العلماء إلى اللغات الأخرى بواسطة رجال موثوق بأمانتهم واقتدارهم في تلك للغات ، بحيث يكون ما يفهم في تلك اللغات من المعاني ،هو ما تؤديه لعبارات العربية التي يضعها العلماء فهل الأقدام على هذا العمل

جائز شرعا أو غير جائز .. هذا مع العلم بأنه سيوضع تعريف يتضمن أن الترجمة ليست قرآنا ، وليس لها خصائص القرآن وليست هي ترجمة كل المعاني التي فهمها العلماء ، وأنه ستوضع الترجمة وحدها بجوار النص العربي للقرآن الكريم؟

الفتوى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله .. وبعد ،،،

فقد اطلعنا على جميع ما ذكر بالاستفتاء المدون بباطن هذا ، ونفيد بأن الأقدام على الترجمة على الوجه المذكور تفصيلا في السؤال جائز شرعا ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

- محمود الدياري عضو جماعة كبار العلماء وشيخ معهد طنطا.
- عبد المجيد اللبان شيخ كلية أصول الدين وعضو جماعة كبار العلماء .
- ابراهيم حمروش شيخ كلية اللغة العربية وعضو جماعة كبار العلماء .
- محمد مأمون الشناوي شيخ كلية الشريعة وعضو جماعة كبار العلماء .
- عبد المجيد سليم مفتي الديار المصرية وعضو جماعة كبار العلماء .
- محمد عبد اللطيف الفحام وكيل الأزهر وعضو جماعة كبار العلماء .
- دسوقي عبد الله العربي عضو جماعة كبار العلماء (ختم).
- أحمد الدلبشانى عضو جماعة كبار العلماء (ختم).
- يوسف الدجوي عضو جماعة كبار العلماء (ختم).
- محمد سبيع الذهبي شيخ الحنابلة وعضو جماعة كبر العلماء .
- عبد الرحمن قراعة عضو هيئة كبار العلماء (ختم).
- أحمد نصر عضو جماعة كبار العلماء .
- محمد الشافعي الطواهري عضو جماعة كبار العلماء.

حيث إن الترجمة المرادة هي ترجمة لمعانى التفسير الذي يضعه العلماء القرآني جائزة شرعا بشرط طبع التفسير المذكور بجوار الترجمة المذكورة .

والله أعلم

(كتبه بيده الفانية عبد الرحمن عليش الحنفى من جماعة كبار العلماء)

بسم الله الرحمن الرحيم

رأي فضيلة الأستاذ الأكبر

وجهت هذا السؤال إلى حضرات أصحاب الفضيلة جماعة العلماء وإني أوافقهم على ما رأوه . ولا أرى داعيا للتحفظ الذي أبداه فضيلة الشيخ عبد الرحمن عليش وهو طبع التفسير مع الترجمة لعدم الحاجة إلى ذلك بعد مراعاة الشروط المدونة في السؤال .

رئيس جماعة كبار العلماء

محمد مصطفى المراغي

ثم أرسل شيخ الجامع الأزهر إلى رئيس مجلس الوزراء الخطاب الآتي :

اشتغل الناس قديما وحديثا بترجمة معاني القرآن الكريم ، إلى اللغات المختلفة ، وتولى ترجمته أفراد يجيدون لغاتهم ، ولكن لا يجيدون اللغة العربية ولا يفهمون الاصطلاحات الإسلامية الفهم الذي يمكنهم من أداء معاني القرآن على وجه صحيح. لذلك حدث في التراجم أخطاء كثيرة ، وانتشرت تلك التراجم ، ولم يجد الناس غيرها فاعتمدوا عليها في فهم أغراض القرآن الكريم ، وفهم قواعد الشريعة الإسلامية فاصبح لزاما على أمة إسلامية كالأمة المصرية لها المكان الرفيع في العالم الإسلامي ، أن تبادر إلى إزاحة هذه الأخطاء ، وإلى إظهار معاني القرآن الكريم نقية إلى اللغات الحية لدى العالم ، ولهذا العمل أثر بعيد في نشر هداية الإسلام بين الأمم التي تدين بالإسلام ، ذلك أن أساس الدعوة إلى الدين الإسلامي ، إنما هو الإدلاء بالحجة الناصعة ، والبرهان المستقيم ، وفي القرآن الكريم من الحجج الباهرة ، والأدلة الدامغة ، ما يدعو الرجل المنصف إلى التسليم بالدين والإذعان له .

وفائدة أخرى للأمم الإسلامية التي لاتعرف العربية وتشرئب أعناقها إلى اقتطاف ثمرات الدين من مصدرها الرفيع ، فلا تجد أمامها إلا تراجم قد ملئت بالأخطاء فإذا ما قدمت لها ترجمة صحيحة تصدرها هيئة لها مكانتها الدينية في

العالم ، اطمأنت إليها وركنت إلى أنها تعبر عن الوحي الإلهي تعبيرا دقيقا . لذلك أقترح إن يقرر مجلس الوزراء ترجمة معانى القرآن الكريم ترجمة رسمية ، على أن تقوم بذلك مشيخة الأزهر ، بمساعدة وزارة المعارف ، وأن يقرر مجلس الوزراء الاعتماد اللازم لذلك المشروع الجليل . فأرجو النظر في ذلك وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

شيخ الجامع الأزهر

قرار مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على كتاب فضيلة شيخ الجامع الأزهر ، وكتاب سعادة وزير المعارف العمومية ، بشأن ترجمة معانى القرآن الكريم .

ومع تقدير مجلس الوزراء لمشقة العمل وصعوبته ، ومنعا لأضرار التراجم لمنتشرة الآن رأى بجلسته المنعقدة في ١ إبريل سنة ١٩٣٦ الموافقة على ترجمة معانى القرآن الكريم ترجمة رسمية ، تقوم بها مشيخة الجامع الأزهر ، بمساعدة وزارة المعارف العمومية ، وذلك وفقا لفتوى جماعة كبار العلماء وأساتذة كلية الشريعة .

ثم تألفت لجنة من خيرة العلماء ، لوضع تفسير عربي دقيق تمهيدا لترجمته بواسطة لجنة فنية مختارة ، فوضعت اللجنة دستور العمل ضمنته الكثير من ألوان الحيطة والحذر والكثير من التحفظات منها :

١- أن يكون التفسير خاليا ما أمكن من المصطلحات والمباحث العلمية إلا ما استدعاه فهم الآية .

٢- ألا يتعرض فيه للنظريات العلمية ، فلا يذكر مثلا ، التفسير العلمي للرعد والبرق عند آية فيها رعد وبرق ، ولا رأى الفلكيين في السماء والنجوم عند آية فيها سماء ونجوم ، إنما تفسر بما يدل عليه اللفظ العربي ، ويوضع موضع العبرة والهداية فيها .

٣- ألا تخضع اللجنة إلا لما تدل عليه الآية الكريمة ، فلا تتقيد بمذهب معين من المذاهب الفقهية ، ولا مذهب معين من المذاهب الكلامية وغيرها، ولا تتعسف في تأويل آيات المعجزات وأمور الآخرة ونحو ذلك .

٤- أن يفسر القرآن بقراءة حفص ، ولا يتعرض لتفسير قراءات أخرى ، إلا عند الحاجة إليكم.

٥- أن يجتنب التكلف في ربط الآيات والسور بعضها ببعض .

٦- أن يذكر من أسباب النزول ما صح بعد البحث وما أعان على فهم الآية

٧- عند التفسير تذكر الآية كاملة أو الآيات إذا كانت كلها مرتبطة بموضوع واحد ، ثم تحرر معانى الكلمات في دقة ، ثم تفسر معانى الآية أو الآيات مسلسلة ، في عبارة واضحة قوية ، ويوضع سبب النزول والربط وما يؤخذ من الآيات في الوضع المناسب .

٨- ألا يشار إلى النسخ إلا عند تعذر الجمع بين الآيات .

٩- توضع للتفسير مقدمة في التعريف بالقرآن وبيان مسلكه .

وهناك تحفظات مهمة ينبغي مراعاتها عند هذه الترجمة

١- ألا يكتب القرآن بحروف غير عربية ، كيلا يقع إخلال وتحريف في لفظه .

٢- أن تسمى الترجمة ترجمة تفسير القرآن ، أو تفسير القرآن بلغة كذا ، ولا تسمى " ترجمة القرآن "

٣- يحسن أن يدون التفسير العربي ، وتشفع به ترجمته ، ليكون ذلك أنفى للريب ، وأظهر في أنه ترجمة تفسير لا ترجمة قرآن .

وجملة القول أن من عرف قدر القرآن لم يبخل عليه بكل إحتياط في الوقت الذي يبلغ هدايته إلى الناس عامة بكافة اللغات [1] .

والله أعلم

---

[1]) راجع فى ذلك اللآلئ الحسان في علوم القرآن ... لفضيلة الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين صـ ٣١٤-٣٢٠ ط الفجر الجديدة.